



## تعميم رقم (2019/01)

من	إدارة التخصصات الصحية
إلى	• كافة الممارسين الصحيين المرخصين في دولة قطر • كافة ضباط الاتصال في دولة قطر
الموضوع	الحث على عدم نشر أي دعاية أو إعلان لأي ممارس صحي أو لأي منتج طبي أو عقاقير أو تدخل جراحي أو غير جراحي من قبل الممارسين الصحيين
التاريخ	1 أغسطس 2019

"تُهديكُم إدارة التخصصات الصحية بوزارة الصحة العامة أطيب التحيات"

تهيب إدارة التخصصات الصحية جميع الممارسين الصحيين بعدم نشر أي دعاية أو إعلاناً لأي ممارس صحي أو لأي منتج طبي أو عقاقير أو تدخل جراحي أو غير جراحي والالتزام بأخلاقيات المهنة وذلك حرصاً من الإدارة على سمعة الممارسين الصحيين في الدولة والبعد عن الشبهات والانزلاق في ممارسات لا تمت لأخلاقيات المهنة بصله ولا تتفق مع كرامتها.

وذلك تطبيقاً لأحكام القانون رقم (2) لسنة 1983 بشأن مزاولة مهنة الطب البشري وفقاً للمادة (20) منه وبخاصة في البندين (2,3) منها تنص على: "على الطبيب مراعاة الدقة والأمانة في جميع تصرفاته، والمحافظة على كرامة وشرف المهنة، ولا يجوز له أن يلجأ الى وسائل غير مشروعة في مزاولتها".

ويحظر عليه على الأخص ارتكاب أحد الأفعال الآتية:

2- الدعاية لنفسه بأي طريقة من طرق الإعلان لا تتفق وكرامة المهنة.

3- السماح باستعمال اسمه في ترويج الأدوية أو العقاقير أو مختلف أنواع العلاج، أو إعاره اسمه لأغراض تجارية على أي صورة من الصور.

وتنفيذاً لأحكام مواد القانون أعلاه، والذي يلزم الممارس الصحي عدم الدعاية للطبيب أو أي ممارس صحي بأي طريقة من طرق الاعلان، وعدم استعمال أسماء الأطباء أو الممارسين الصحيين في ترويج الادوية أو العقاقير أو مختلف انواع العلاج التي لا تتفق مع كرامة المهنة.

يرجى الالتزام بما ورد في هذا التعميم، حتى لا يقع الممارس الصحي تحت طائلة المساءلة القانونية.

شاكرين لكم حسن تعاونكم  
إدارة التخصصات الصحية